

تاج العروس من جواهر القاموس

ومنه حديث ابن مسعودٍ B ه : وتبقي أصلاً المُنَافِقِينَ طَبَقاً واحداً أي تصيرُ
الفَقَرُ كُلُّهَا فَقْرَةً واحدة نقله أبو عُبَيْدٍ عن الأصمعي وقيل : الطَّبَق : فَقَارُ
الصُّلْبِ أَجْمَعُ وقيل : الفَقْرَةُ حَيْثُ كَانَتْ . ومن المجاز : الطَّبَقُ من المطَر :
العامُّ نقله الصَّاغَانِيُّ والأصمعي وإنَّما سُمِّيَ طَبَقاً لأنه غِشَاءٌ لِلأَرْضِ ومنه حديث
الاستِسْقَاءِ : اللهمَّ اسْقِنَا غِيثاً مُغِيثاً طَبَقاً أي مَالِئاً لِلأَرْضِ مَغَطِّياً لها
يقالُ : غِيثٌ طَبَقَ أي : عامٌّ واسعٌ وقال امرؤ القَيْسُ :
دَرِيْمَةٌ هَطْلَاءٌ فِيهَا وَطْفٌ ... طَبَقُ الأَرْضِ تَحَرَّى وَتَدْرُجُ والطَّبَقُ : طَهْرٌ فَرَجُ
المرأة عن ابنِ عَبَّادٍ وهو مجاز . والطَّبَقُ من اللَّيْلِ ومن النَّهَارِ : مَعْطَمُهُمَا . يقالُ
: مضَى طَبَقٌ من اللَّيْلِ وطَبَقَ من النَّهَارِ أي : بَعْضُ مِنْهُمَا . وفي المُفْرَدَاتِ : طَبَقُ
اللَّيْلِ والنَّهَارِ : سَاعَاتُهُ الْمُطَابِقَةُ . ومن المجاز : هذه بِنْتُ طَبَقٍ وإحدى
بَنَاتِ طَبَقٍ وهي الدَّوَاهِي وفي المثل : إِحْدَى بَنَاتِ طَبَقٍ وَأَصْلُهَا من الْحَيَّاتِ وَذَكَرَ
الثَّعَالِبِيُّ أَنَّ طَبَقاً حَيَّةٌ صَفْرَاءُ . وقال غيره : قيل لِلْحَيَّةِ : أُمٌّ طَبَقٍ وَبِنْتُ طَبَقٍ
لَتَرَحَّيْهَا وَتَحَوَّيْهَا وَأَكْثَرُ التَّرَحُّيِّ لِلأُفْعَى وقيل : إِنَّمَا قِيلَ لِلْحَيَّاتِ :
بَنَاتُ طَبَقٍ لِطَبَاقِهَا عَلَى مَنْ تَلَسَّعَهُ وقيل : لَأَنَّ الْحَوَّاءَ يُمَسِّكُهَا تَحْتَ أَطْبَاقِ
الأسْفَاطِ الْمُجَلَّدَةِ . وقال الزَّمَخْشَرِيُّ : لَأَنَّهَا تُشَبِّهُ الطَّبَقَ إِذَا اسْتَدَارَتْ .
وَتَزَعُمُ الْعَرَبُ أَنَّ بِنْتَ طَبَقٍ : سُلَاحِفَةٌ تَبِيضُ تَسْعَاءَ وَتَسْعِينُ بِيضَةً كُلَّهَا
سَلَاحِفٌ وَتَبِيضٌ بِيضَةٌ تَنْقُفُ عَنْ حَيَّةٍ وفي الصَّحاح : عَنْ أَسْوَدَ . وَطَبَقَةُ
مُحَرَّرَكَةٌ : امْرَأَةٌ عَاقِلَةٌ تَزُوجُ بِهَا رَجُلٌ عَاقِلٌ مِنْ دُهَاةِ الْعَرَبِ وَلَهُمَا قِصَّةٌ
ذَكَرَهَا الصَّاغَانِيُّ فِي الْعُيُوبِ . قال : قال الشَّرْقِيُّ بنُ الْقُطَامِيِّ : كَانَ رَجُلٌ مِنْ
دُهَاةِ الْعَرَبِ وَعُقْلَائِهِمْ يُقَالُ لَهُ : شَنَّ فَقَالَ : وَإِذَا لَطُوفَنِّ حَتَّى أَجِدَ امْرَأَةً
مِثْلِي فَأَتَزَوَّجَهَا فَبَيْنَمَا هُوَ فِي بَعْضِ مَسِيرِهِ إِذْ رَافَقَهُ رَجُلٌ فِي الطَّرِيقِ فَسَأَلَهُ شَنَّ
: أَتَحْمِلُنِي أَمْ أَحْمِلُكَ ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : يَا جَاهِلُ أَنَا رَاكِبٌ وَأَنْتَ رَاكِبٌ فَكَيْفَ
أَحْمِلُكَ أَوْ تَحْمِلُنِي ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ شَنَّ وَسَارَ حَتَّى إِذَا قَرُبَا مِنَ الْقَرِيَةِ إِذَا هُمَا
بِزَرْعٍ قَدْ اسْتَحْصَدَ فَقَالَ شَنَّ : أَتُرَى هَذَا الزَّرْعَ أَكُلَ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ :
يَا جَاهِلُ تَرَى مُسْتَحْصِداً فَتَقُولُ : أَكُلَ أَمْ لَا ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ شَنَّ حَتَّى إِذَا دَخَلَ
الْقَرِيَةَ لَقِيَتْهُمَا جَنَازَةٌ فَقَالَ شَنَّ : أَتُرَى صَاحِبَ هَذَا النَّعْشِ حَيّاً أَوْ مَيِّتاً ؟
فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : مَا رَأَيْتُ أَجْهَلَ مِنْكَ ! تَرَى جَنَازَةً تَسْأَلُ عَنْهَا : أَمِيَّتٌ صَاحِبُهَا

أم حيٍّ ؟ فسكتَ عنه شنٌّ فأرادَ مفارقتَه فأبى ذلك الرجلُ أن يتْرُكَه حتى يَسيرَ به
إلى منزله فمضى معه وكانَ للرجلِ بذتٌ يُقالُ لها : طَبَقَةٌ فلمّا دخلَ عليها
أبوها سألتَه عن ضَيْفِهِ فأخْبَرَها بمُرافقتِه إيَّاه وشكّا إليها جهْلَه وحدِّثها
بحديثه فقالتُ : يا أبتَ ما هذا بجاهلٍ . أما قولُه : أتَحْمِلُنِي أم أحْمِلُكَ ؟
فأرادَ أتُحْدِثُنِي أم أحْدِثُكَ حتى نَقْطَعَ طريقَنا وأما قولُه : أتُرى هذا الزرعَ
أُكِلَ أم لا ؟ فإنّما أرادَ هلْ باءَه أهلُه فأكلوا ثمنه أم لا وأمّا قولُه في
الجِنَازَةِ : فأرادَ هلْ تَرَكَ عَقِباً يحيا بهم ذِكْرُه أم لا فخرَجَ الرجلُ فقَعَدَ مع
شنٍّ فحادَثَه ساعةً ثم قال : أتُحِبُّ أن أفسِّرَ لك ما سألتَنِي عنه ؟ قال : نعم
فسرّه فقال شنٌّ : ما هذا من كلامِكَ فأخْبِرْني عن صاحِبِه . فقال : ابنةٌ لي فخطبَها
إليه وزوَّجَها له وحملَها إلى أهلِه . ومنه قولُه : وافقَ شنٌّ طَبَقَةَ وكذا : صادَفَ
شنٌّ طَبَقَةَ . أو هُم قَوْمٌ كانَ لَهُم وِعَاءٌ أَدَمٌ فتشَنَّنَ فجعلوا له طَبَقاً فوافَقَه
فَقِيلَ ذلك قالَه الأصمعي ونقله أبو عُبَيْدٍ هكذا وفسرّه . أو طَبَقَ : قَبِيلَةٌ من إِيَادٍ
كانت لا تُطَاقُ وكانت شَنٌّ لا يُقام لها فأوقَعَتَ بها شنٌّ وهو ابنُ أَفْصَى بن عبدِ
القَيْسِ فانتصَفَتَ منها وأصابت فيها فضُرِبَتْ مثلاً للمتَّفِقَيْنِ في الشَّدَّةِ وغيرها
وقيل : وافقَ شنٌّ طَبَقَه وافقَه فاعتَذَرَه قاله ابنُ الكلبي . وقال الشاعر :
لَقِيَتَ شَنٌّ إِيَاداً بِالْقَنَا ... طَبَقاً وافقَ شَنٌّ طَبَقَه